

المجلس 2 من شرح (الأربعين النووية) | برنامج مفاتيح العلم بالدوامي 2341 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام والحمد لله الذي دعانا لخير ما فيه والصلاة والسلام على نبيه ورسوله المستقيم وعلى آله وصحبه ومن فضله. اما بعد فهذا بقية مدينة وهو - [00:00:00](#)

وقواعد الاحكام سنة ست وسبعين. وقد انتهى الحادي عشر. نعم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:40](#)

صلى الله عليه وسلم هذا النبي اخرج الترمذي في الجامع. والنسائي في المنتدى من السنن المسندة باسناد صحيح. وزاد الترمذي والصدق مبينة ان الصدق طمأنينة وان الكذب لير. وفي الحديث تقسيم الواردات القلبية الى قسمين - [00:01:30](#)

الوالد القلبي الذي يولد الريب. الوالد القلبي الذي يولد الريب والآخر الوالد القلبي الذي لا يولد الضيف. كما يرد على العبد في قلبه من الواردات واما ان لا ينشئه. والريب هو خلق النفس واضطرابها. فاذا - [00:02:10](#)

فورد عن العبد والد مات فوجد منه قلقا واضطرابا صار منشئا للضيف. وان شرب من ذلك فانه لا يكون كذا علة. وارشد النبي صلى الله عليه وسلم الى ما ينبغي فعله مع كل والد منهما - [00:02:40](#)

لان ما ولى بريبا فان الواجب على الانسان ان يدعه. وما لم الولد ريبا اتاه الانسان لقوله صلى الله عليه وسلم دعنا يليق الى ما لا يليق اي دع الوالد الذي يريد فيك ريبا الى ما لا ينشئ في قلبك - [00:03:00](#)

وهذا الحديث عند اهل العلم اصل في الرجوع الى حوادث القلوب. والمراد بحوادث القلوب ما تكون به قلوب ويوجد فيها وعلى الخرجات اتي الصحابة رضي الله عنهم ذكرهم ابو الفرج ابن رجب في جامع العلوم الوحيدة - [00:03:20](#)

لكن الرجوع الى اوز قلوب مخصوص بمن صحت ديانتهم واستقام امره ورخص يقينه. فمن في نفسه ذلك جاز له ان يرجع الى حوادث القلوب فيما يدع ويتر من هذه الواردات التي تأتي على قلبه - [00:03:40](#)

واما من لم يكن امر دينه ولا قدمه في اليقين فانه لا ينبغي ان يعود عليها. نعم الحمد لله هذا الحديث اخرج الترمذي فضل مات من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ثم رواه الترمذي من حديث - [00:04:00](#)

علي ابن الحسين لعلي ابن ابي طالب مرسل وهو صواب. فالحديث لا يثبت مرفوعا واحسن ما فيه مرصد علمي والمرسلون من اقهام الحديث الضعيف. واما من جهة معناه فان اصول الشريعة وقواعدها - [00:04:40](#)

معناه لكن القول المتقدم فيما يتعلق بثبوت عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ. وفي هذا الحديث الارشاد الى ما يتحقق الى شيء مما يتحقق به حسن الاسلام. والمراد بحسن الاسلام - [00:05:00](#)

وقوعه على وزن الاحسان الكامل. لان الاسلام اسم للشرائع الظاهرة والباطنة كلها. فهو اسم في الدين الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم كله وله مرتبتان. الاولى مطلق الاسلام. وهو ما - [00:05:20](#)

به كون العبد من المسلمين. ورأسه الشهادتان. فاذا جاء الانسان بهذا القدر صار مسلما والثانية حسن الاسلام وهي مرتبة ارفع من السابقة فحقيقتها امتثال الشرائع الاسلام على مقام المشاهدة او المراقبة اي على الاحسان من دون من حديث جبريل ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه - [00:05:40](#)

وانه يراك ومن جملة ما يتعلق بالمرتبة الثانية المذكور في هذا الحديث. من ارشاده صلى الله عليه وسلم العبد الى ترك ما لا يعنيه. واخرا ما لا يعني العبد لا تنحصر. لكن اصولها ترجع الى اربع - [00:06:10](#)

احدها المحرمات. وثانيها المفهومات وثالثها المشتبهات لمن لا يتبينها ورابعها قبول المباحات. والمراد بحضور المباحات ما زاد عن حاجة العبد لما رجع الى واحد من هذه الاصول الاربعة فهو مما لا يعني العبد فلا ينبغي ان يشغل به - [00:06:30](#)

ليكسروا به لحصول حسن اسلامه ان يتركه ويتجنبه. نعم صلى الله عليه وسلم هذا الحديث اخرج به البخاري ومسلم كما دخل المصنف فهو من المتفق عليه واللفظ للبخاري ومعنى قوله لا يؤمن احدكم اي لا يكمل ايمانكم فهو نهى لشمال الايمان - [00:07:10](#) لا لفصله وهو جامع على وجوب المذكور فيه. لان نسي الامام لا يكون الا متعمقا بواجب مطلوب ايقاعه. ذكر هذا ابو العباس ابن تيمية الحديث في كتاب الايمان. وابن رجب - [00:08:00](#)

وفي كتاب فتحه الباري فالمذكور ها هنا من محبة العبد لاخيه ما يحب لنفسه واجبة والمراد باخيه العبد المسلم بان عقد الاخوة الدينية في الاسلام لا تكون الا مع المسلمين. والذي ينبغي ان يحبه لاخيه هو الخير. وقع التفريق بذلك في رواية الجزاء - [00:08:20](#) وابن حبان وفيها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يحب لنفسه من الخير. والخير شرعا اسم بكل ما يرغب فيه اثم بكل ما يرغب فيه وهو نوعان. احدهما الخير - [00:08:50](#)

المطلق وهو يغضب فيه من كل وجه. ومحله الامور الدينية والآخر الخير المقيّد. وهو ما يرغب فيه من وجه دون وجه. ومحله الامور الدنيوية. فمن الاول مثلا العلم. ومن الثاني المال - [00:09:10](#)

فان العلم في الشريعة يرغب فيه من كل وجه. واما الناس فيرغب فيه من جهة كونه سببا لفعله الخير مساعدتي الخلق وقد يكون وبالا على صاحبه فيبخل به ويشق ويمنع حق الله وحق الخلق فيه - [00:09:40](#) فما كان من الخير المطلق فيجب على العبد ان يحبه لاخيه كما يحبه لنفسه. واما ما كان الخير المقيّد فان غلب على ظنه انتفاع اخيه به احبه له. وان غلب على ظنه - [00:10:00](#)

انه لا ينتفع به بل يولد عليه شرا ويفتح بابه نحوه فلا يجب عليه ان يحبه له كمن ترشح احد ممن يعرفه من المسلمين لمنصب ويقراه ان دخل فيه ان يضر دينه - [00:10:20](#)

فمثل هذا لا يجب عليه ان يحبه له. وبهذا يظهر ان الحديث ليس على اطلاقه بل على التفصيل متقدم وانه ان كانت خير من الخير المطلق وجب ان تحبه لاخيك كما تحبه لنفسك. اما ان كان من الخير المقيّد - [00:10:40](#)

فان علمت له فيه صلاحا ونفعاً وجب عليك ان تحبه له. وان غلب على ظنك انه يقع له منه شر وسوء يجب عليك ان تحبه له. نعم رواه مسلم هذا الحديث اخرج به البخاري ومسلم كما ذكر المسلم فهو من المتفق عليه. واللفظ لمسلم. الا انه قال - [00:11:00](#) ده مغريب يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله. وقوله الا باحدى ثلاث استثناء بعد نفي فان النبي صلى الله عليه وسلم صدره بالنهي قال لا يحل ثم استثنى منه - [00:11:50](#)

صلى الله عليه وسلم المذكوران. ومثل ذلك اذا ورد الاستثناء بعد النهي دل على الحصر. اي الحصر استباحة دم المرء المسلم لهؤلاء المذكورات الثلاث. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:10](#)

احاديث فيها زيادة على هذه الثلاث. وعامتها ضعاف. وما صح منها فان انت الا ان تكون مما لم يقل احد من الفقهاء به فهو مما ترك او يكون او يكون مما - [00:12:30](#)

ارجع الى خارج رسول الله وهذا هو الذي استظهره ابو الفرج ابن رجب رحمه الله تعالى فانه رد الامور التي يستباح بها دم المسلم شرعا الى ثلاثة اصول. احدها انتهاك الفرض - [00:12:50](#)

حرام انتهاك الفرض الحرام. والمذكور منه في الحديث الزنا بعد الاحصاء. في قوله والمحصن في هذا الباب هو من وقف وضعا شاملا في نكاح وثانيها سفك الدم الحرام. والمذكور منه في هذا الحديث قتل النفس - [00:13:10](#)

والمراد بها النفس المكافئة. اي المساوية شرعا فان الشرع رتب النفوس من جهة المساواة في اخذ بعضها ببعض على درجات. والمراد

بها هنا النفس المساوية التي تدفن بمثلها وثالثها ترك الدين ومفارقة الجماعة. ترك الدين ومفارقة الجماعة وذلك بالعدة - 00:13:40
عن الاسلام وهو المنصوب عليه في حديث ابن مسعود مذكور. فاصول ما يستباح به دم المسلم شرعا لا يخرج عن واحد من هذه
الثلاثة ابدا. نعم صلى الله عليه وسلم - 00:14:10

يا رب هذا الحديث اخرج به البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه الا انه ما اتفقا عليه لفظ فلا يؤذي جاره. واما له فليكرم تعرفه؟ فان
مسلم وحده. وذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه ثلاثة - 00:14:40

الذي يحصل بها كماله الواجب. احدها يتعلق بحق الله وهو قول الخير الصمت عن ما عداه والآخران يتعلقان بحقوق القلب وهما اكرام
الجاري والضيف وليس للأجرام حد يوقف عليه ولا ينتهي اليه. بل مرده الى العذر. فكل ما كان في العرف اكراما - 00:15:20
اندرج في المأمور به. وما لم يكن كذلك لم يندرج في المأمول به. ولم يثبت في تعيين الحج وهذا شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم
بين احاديث مروية في تقديره بسبعة دور او اربعين دارا - 00:15:50

منها شيء ومرد هذا الى العذر. فما سمي في العرف جوارا صار جاره. ومن لم يكن كذلك لم يكن جاره واما الضيف فهو من مال اليك
ممن اجتاز البلد ممن اجتاز بالبلد - 00:16:10

من اهلها فلا يسمى احد ضيفا الا بشرطين. احدهما ان يفسد اليه وينزل به وثانيهما ان يكون من غير اهل بلدك. فان كان من اهل بلدك
لم يسمى ضيفا ولم يجد له حق - 00:16:30

الضيف وانما يكون دائرة وكذلك من دخل البلد وهو ليس من اهلها ثم لم ينزل بك ثبت في ذلك فهذا لا يكون ضيفا تترتب عليه
الاحكام الشرعية من جهة وجوب اكرامه. نعم - 00:16:50

قال رحمه الله من المسائل في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج ليلة فلقي ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فقصد هي
الانصار فجاء الى داره فلم يجدوه فجاؤوا الى داره فلم يجدوه فدخلوا جاره منتظرين له - 00:17:10

فلما رأهم قال ما احد اكرم اضيفا الليلة مني ومعلوم ان النبي والله عليه وسلم وابو بكر وعمر كانوا من اهل المدينة وهذا الرجل من
اهل المدينة ايضا فكيف صاروا اضيفا؟ ونحن نقول - 00:17:40

ان الضيف لابد ان يجمع شيئين احدهما ان يقصدك فالثاني ان يكون من غير اهل البلد. ما الجواب وكيف صار في سورة الزيت احسن
مثل ما قال قلنا لانهم وقعوا في وفي سورة الضيف. ذلك انهم دخلوا البيت - 00:18:00

وليس رب الدار فيه والعربي لا يدخل بيتا في بلده. اصل العرب اذا ذهب الى بيت في المدينة التي هو فيها او الديرة التي رضىت ثم
لبيت صاحب البيت ووجد امرأته لا الا ان يكون ضيفا من خارج البلد فانه اذا كان ضيفا من خارج البلد ثم - 00:18:40

اخذ البيت فلم يزد رب البيت اضافته امرأته وادخلته الى البيت ولا يستنكر هذا وعندما يستنكرون اذا دخل البيت هو من اهل البلد.
فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر في هذه السورة وهي صورة الضيف لانهم دخلوا الدار مع - 00:19:00

عدم وجود رب الدار سماهم الصحابي الانصاري اضيفا. نعم صلى الله عليه وسلم قال في هذا الحديث النهي عن الغضب ونهي صلى
الله عليه وسلم عنه يشمل امرين احدهما النهي عن تعاطي الاسباب الموصلة اليه. فكل سبب يفضي الى الغضب - 00:19:20

ومدي عنه والآخر النهي عن اذا وجد العبد غضبا في نفسه لن ما امره به غضبه بل يراجع نفسه حتى تسكن ويذهب ما يجد. والغضب
عنه هو ما كان في طلب حق النفس. اما ما كان في دفع الشرط. والانتقام من حرمان الله عز - 00:20:00

انتهكت فهذا ليس مما ينهى عنه. لكن يجب ان يكون اخراجه في ثوب الحق. وفق ما الشريعة فمن اراد ان ينكر شيئا مخالفا للشريعة
غضبا لله فانه يغضب وفق ما اذن الله سبحانه وتعالى به - 00:20:30

ولا يجاوز احكام الشريعة. نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث اخرج به مسلم عن شداد ابن اوس رضي الله عنه قال
اثنتان حفظتهما من رسول الله صلى الله عليه - 00:20:50

وسلم ثم ذكر الحديث ولفظه في النسخ التي بايدينا فاحسنوا الذبح. وقال فليرح وقوله صلى الله عليه وسلم كتب الاحسان على كل
شيء الكتابة المذكورة تحتل احد احدهما ان يكون المراد بالكتابة القدرية. والآخر ان يكون المراد - 00:21:30

الكتابة الشرعية. فعلى الاول يكون المعنى ان الاشياء جارية عن الحسن او عن الاسلام بتكبير الله يكون المعنى على الاول ان الاشياء جارية على الاحسان بتقريب الله الذي يراها كذلك - [00:22:00](#)

فالمطلوب هنا هو الاحسان. والمطلوب عليه هو كل شيء. وعلى الثاني يكون المعنى ان الله عز وجل كتب على عباده الاحسان الى كل شيء. يكون المعنى ان الله حسب الاحسان على عباده الى كل شيء. فيكون المطلوب هو الاحسان ايضا. والمكتوب عليه - [00:22:20](#)

هم العباد لم يذكروا في الحديث. وانما ذكر المحسن اليه. وهم كل شيء هو الحديث صالح من معنيين جميعا فيجوز ان يكون مرادا به كتابة القدريّة على المعنى كتابه ان يكون مرادا به الكتابة - [00:22:50](#)

عن المعنى السابق. ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم مثالا لاحسان يتضح به المقام وهو الاحسان في قتل ما يجوز قتله من الناس والبهائم فقط فاذا قتلتم فاحسنوا القبلة واذا جمعتم - [00:23:10](#)

الذبح اي اذا جرى انفاذ حد في قتل نفس وجب قتلها اعداء الوجه الشريف عندي احسانا واذا اراد الانسان ان يذبح شيئا من بهائم الانعام يجب عليه ان يذبحها على الوجه الشرعي وفق - [00:23:30](#)

المذكورة في كتب الفقهاء رحمهم الله تعالى. نعم اللهم هذا الحديث الترمذي من حديث ابي ذر رضي الله عنه وقال هذا حديث الحسن. وفي بعض النسخ المعتمدة ثم رواه من حديث معاذ ابن جبل رضي الله عنه ولم يسف له بل قال هو بينهما حديث ابي ذر - [00:23:50](#)

ثم قال الترمذي قال وهو احد شيوخه والصحيح حديث ابي ذر اي ان المروي في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ما هو من رواية ابي ذر لا تبخل لمعاذ فيه. فاخطأ بعض الرواة وجعلوه - [00:24:50](#)

بمسند معاذ ابن جبل رضي الله عنه فالحديث في مسند ابي ذر واسناده ضعيف. وروي من غير منها ووصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ تروى بسياقات ووجوه متعددة منها ما هو صحيح ومنها ما ليس كذلك. ومن اشهر طرقها الصحيحة - [00:25:10](#)

الصحيحين من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ ابن يمن قال انك تأتي قوما قبل كتاب الحديث. هو وصية معاذ ووصية النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ المذكورة المذكورة هنا جامعة - [00:25:40](#)

بين حقوق الله وحقوق عباده. فان على العبد حقين. احدهما حق الله والمذكور منه التقوى واتباع السيئة الحسنة والآخر حق العباد والمذكور منه في الحديث معاملة الخلق بالخلق الحسن والمراد بالتقوى استيقاظ العبد وقاية بينه وبين ما - [00:26:00](#)

اتخاذ العبد وقاية بينه وبين ما يخشاه في امتثال خطاب طبعاً ومن التقوى تقوى الله. فتكون تقوى الله هي اتخاذ العبد بغاية بينه وبين الله بامتثال التعظيم الشرع. وافراد التقوى عديدة - [00:26:40](#)

منها تقوى الله كما قال تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم ومنها تقوى يوم القيامة كما قال تعالى يوما ترجعون فيه الى النار. ومنها واتقوا يوما ارجعون فيه الى الله - [00:27:10](#)

ومنها النار كما قال سبحانه وتعالى فاتقوا النار. وقال يا ايها الذين امنوا قوا في سورة قوى انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة التقوى ذات الامر في الحج الجامع لها ان يقال باتخاذ العبد بينه وبين ما يخشاه وقاية لتندرج - [00:27:30](#)

الافراد جميعا فيها. وذلك بامتثال الشرف ولا يقال بفعل المأمورات وترك المنهيات. لان فعل المأمورات وترك الماديات بعد انتقام الشرع. فهناك ايضا الخطاب الشرعي القبلي الخطاب الشرعي القبلي لا يتعلق به امر - [00:28:00](#)

ولا نهدي وانما يتعلق به تصديق بالاثبات تصديق بالنفي. كقوله سبحانه وتعالى ان الساعة اتية ريب فيها فهذه الاية يذكر بعض الخبر لا يترتب عليها فعل مأمول ولا ترك محظوظ لكن يترتب عليها وجوب الامتثال - [00:28:20](#)

وحدة الاثبات ان تصدق بثبوت يوم هو يوم القيامة. وفي النهي صومه سبحانه وتعالى وما ربك بظلام من فيجب عليك ان تصدق ممتثلا النهي المذكور في هذه الاية ان الله سبحانه وتعالى لا يظلم احدا من - [00:28:40](#)

واما حقوق العباد المذكورة في هذا الحديث فالاولها واما الحق الثاني من حق الله في هذا الحديث فهو اتباع السيئة الحسنة يعني ان يعمل سيئة ثم يتبعها حسنة واثبات السيئة الحسنة نوعان. احدهما اتباع السيئة الحسنة بقصد اجهاها - [00:29:00](#)

فالحسنة مفعولة لتذهب السيئة وتمحى. والآخر اتباع الحسنة من غير قصد الابهام. فالحسنة مفعولة لله مع عدم القصد. فمن الناس اذا فعلت سيئة خشي ضررها فبادر الى فعل حسنة من جنسها او قريبا منها وهذا ابلغ في المحو - [00:29:30](#)

ومن الناس من لا يقول كذلك فيفعل سيئة ثم يذهل عنها ثم يفعل حسنة والحالة الاولى اكثر من الحال الثاني هذا هو اللائق للعبد اذا فعل السيئة ان يأتي بحسنة من جنسها فان ذلك ابلغ في - [00:30:00](#)

واما حق العباد المذكور في الحديث فهو المذكور في الحديث فهو في قوله وخالق الناس بخلق حسن وهذا من خصال التقوى لكنه افرد اهتماما به وتعظيما لشأنه وتنبيها على ان - [00:30:20](#)

التقوى تجمع صيام حقوق الله وحقوق عباده. والخلق في الشرع له معنيان. احدهما معنى عام وهو الدين كله فان الدين كله فان الدين كله يسمى خلقا ومنه قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم. اي دين عظيم. قاله ابن جابر - [00:30:40](#)

وحقيقته امتثال خطاب الشرع ان نفترق بالحب والخضوع. والآخر معنى وهو المعاملة مع الناس. وهي المقصودة في هذا الحديث. وحقيقتها ايقاعها هذا وجه الاحسان مع الخلق في الاقوام والافعال. نعم. قال رحمه الله - [00:31:10](#)

النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث اخرجه التزني في الجامع لكن قالت الجملة الثانية ولو اجتمعوا على ان يضروك وليس عندهم وان اجتمعوا في النسخ التي بايدينا واسناده جيد. اما الرواية الاخرى فهي عند عبد في مسنده. بلفظ - [00:31:40](#)

قريب مما ذكره المصلي وفي سياقه زيادة عن المذكور هنا. واسناده ضعيف. ورؤيت هذه الجملة يتمثل بها الا قوله فيها واعلم ان ما اخطأك في كل امر ليصيبك وما اصابك لم يكن ليملكك - [00:33:20](#)

فليس في طرق وصية النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس لا يقويها. لكن هذه السنة النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث اخرى في السنن وغيرها من حديث عبادة وغيره - [00:33:40](#)

تواضع حفظ الله في قوله صلى الله عليه وسلم احفظ الله حفظ امره. وامر الله نوعان احدهما امر الله القدري. وحفظه للصبر. امر الله احبه بالصبر. والآخر امر الله الشرعي. امر الله الشرعي. وحفظ - [00:34:00](#)

بتصديق الخبر. وامتثال الطلب. لتصديق الخبر وامتثال طلب واعتقادهم لي الحلال. وبين النبي صلى الله عليه وسلم جزاء من حفظ امر الله في قوله صل وفي قوله تجده تجاهك. وفي الرواية الاخرى امامه. فيتحقق للعبد الى - [00:34:30](#)

حفظ امر الله شيئان. احدهما حفظ الله له. والآخر نصر الله وتأنيده له. نصر الله وتأنيده له. والفرق بينهما ان الاول وغاية فاذا حفظه الله وقال الشرور التي يخافها. والثاني رعاية - [00:35:00](#)

فان الله عز وجل يرعاه ويفلأه ويسدده ويوفقه الى ما فيه من صالح الدنيا والاخرة. وقوله رفعت وجفت الصحف اشارة الى ثبوت المقادير. والفراغ من كتابتها. وقوله تعرض الى الله - [00:35:30](#)

مشمتم على عمله وجزاء. فاما العمل فتعرف العبد الى ربه واما الجزاء فمعرفة الرب عبده. فالمبتدأ من عمله هو العبد والمتفضل بالجزاء هو الله سبحانه وتعالى. ومعرفة العبد ربه نوعان. معرفة - [00:35:50](#)

العبد ربه نوعان احدهما معرفة تتضمن الافراط بربوبيته اي يعرف العبد ان له ربا هو الله. وهذه المعرفة يقر بها المؤمن والكافر والبغض والفاسق من الكفار من يذبح ان بهذا الكون ربا مدبرا هو الله سبحانه وتعالى. والآخر معرفة - [00:36:20](#)

تتضمن الاخرى بالوهيته. معرفة تتضمن الاقرار بربوبيته. وهذه خاصة بالمؤمنين وهم فيها على درجات عند الله سبحانه وتعالى. ومعرفة الله عبده نوعان. ومعرفة الله عبده نوعان احدهما معرفة عامة تقتضي شمول علم الله - [00:36:50](#)

واطلاعه عليه. تقتضي شمول علم الله عبده واطلاعه عليه. والآخر معرفته تقتضي معرفة الله عبده بتأنيده ونصره يقتضي معرفة الله عبده بتأنيده ونصره. نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:37:20](#)

قوله ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اي مما غفر من كلام الانبياء السابقين وصار محفوظا بين الناس متناقلا فيهم قرنا بعد قرن ودينا بعد جيل. وقوله اذا لم تستحي فاصنع - [00:38:00](#)

فشئ له معنيان صحيح ان احدهما انه امر على ظاهره انه امر على ظاهره والمعنى اذا كان ما اجيد فعلته مما لا يستحي منه من الله

ولا من خلقه فاصنعه فلا تقلب ولا عيب عليك. والآخر انه - 00:38:30

ليس من باب الامر الذي حقيقته انه ليس من باب الامر الذي تقصده حقيقته والقائمون بهذا القول يحملونه على احد المعنيين. الاول انه امر بمعنى التهديد انه امر بمعنى التهديد. اي اذا لم يكن لك حياء فاصنع ما شئت فان - 00:39:00
انك ستلقى ما تكره اي اذا لم يكن لك خيار فاصنع ما شئت فانك ستلقى ما تكره. والثاني انه بمعنى الخبر انه امر بمعنى الخبر. اي اذا لم تنتهي فاصنع ما شئت - 00:39:30

فانه من كان له حياء منعه من الخبائث. ومن لم يكن له حياء لم يمنعه من الخبائث. فهو خبر عن الناس وما يسمعون بحسب ما يكون عند كل منهم عند كل واحد منهم من الحياء - 00:39:50

لا هذا الحديث اخرجه المسلم في صحيحه الا ان نحو بايدينا قل امننت بالله فاستقم. فجعل النساء بدل ثم وحقيقة الاستقامة وحقيقة الاستقامة طلب اقامة النفس على الصراط المستقيم الذي هو الاسلام طلب اقامة النفس على الصراط المستقيم - 00:40:10
الذي هو الاسلام فالمستقيم هو المقيم على شرائع الاسلام. المتمسك بها وظاهرا وهذا احد الالفاظ الشرعية الموضوعة للدلالة على المتمسك بالدين وكما تقدم في شرح فضل الاسلام ان الله سبحانه وتعالى اغنانا - 00:41:10

الاسماء الدينية التي جعلها لنا كالمسلمين والمؤمنين وعباد الله. فلا ينبغي الخروج عنها الى غيرها. فالظروف عنها الى غير ما يوقع في المحذور. ومن جملة ذلك هجر الناس الاسماء الشرعية في الدلالة على المتمسك بالدين الى - 00:41:40
اما ان احدثوها فان الشريعة سمتهم مستقيما ومطيعا ومهتديا ولم تسمه ملتزما وفي التسمية بالالتزام محاذير عدة اقلها مما يلزم استراحة انه لم يأتي في الكتاب ولا في السنة اطلاق وفي كل دين - 00:42:00

نام على ارادة الاهتداء والطاعة والاستقامة على الخير. فينبغي هجر هذا اللفظ والتمسك بالالفاظ الشرعية وعن الدلالة على امتثال امر الله فالمطيع والمهتدي والمستقيم ونحوها. نعم رواه مسلم قول المصنف رحمه الله - 00:42:20
واحلت الحلال اي سألته معتقدا حله فيه نظر بل الواجب على العبد هو اعتقاد سنه فقط لان الاحاطة بالحلال بفعل افراده شاقة قد لا يقدر العبد عليه فاطراف الحلال كثيرة لكن - 00:43:20

ان الواجب على العبد هو اعتقاد حل ما احله الله سبحانه وتعالى. وقوله في الحديث وحرمت الحرام اي اعتقدت حرماي مع اجتنابه فلا بد من هاتين المرتبتين الاعتقاد بالحرمة والاجتناب من من اعظم - 00:43:40
وقول المصنف رحمه الله تعالى ومعنى حرمت الحرام اجتنبته. ان كان يقصد ان تنبته تركته بعد اعتقاد حرمة فعقب وادية للمرتبتين. وان كانت ليست كذلك فلا بد للمسلم باعتقاد حرمة حرام فوق تركه - 00:44:00

الحلال يحتاج فيه الى اعتقاد سنه فقط. ولو لم يفعله الانسان. واما الحرام فلا بد من اعتقاد حرمة مع تركه ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الحج والزكاة مما عجز له - 00:44:20
الشاعر شرائع الاسلام النازلة للخلق رعاية لحال السائل فان النبي صلى الله عليه وسلم علم من لانه لا مال له فيزفيه ولا استطاعة له على الحج في حج فلم يكن من اهلها من اهلها سقطتا - 00:44:40

وقوله في الحديث ولم اجد على ذلك شيئا ادخل الجنة؟ قال نعم فيه بيان ان الاعمال الصالحة موجبة في الجنة اما بدخولها ابتداء او بالصغيرة اليها انتهاء لكن ذلك مندرج - 00:45:00
تحت فضل الله ورحمته. فان عمل العبد لا يبيني عنه شيئا حتى يرحمه الله سبحانه وتعالى فيقبل منه صلى الله عليه وسلم والصلاة قوله صلى الله عليه وسلم شر الايمان - 00:45:20

يبيضم الصائم الى الحقوق يراد به فعل الصحابة. وهو التفخر. والشرط هو المسك وهذه الجملة لها معنيان. الاول ان المراد بالطهارة المعروفة عند الفقهاء من الوضوء الغصن والثاني ان المراد بالطهارة الطهارة المعنوية. وهي طهارة القلب من - 00:46:20
نجاساته واصح القولين ان الطهارة المرادة هنا الحزبية لوقوع الفاظ في بعض روايات الحديث تدل ان المراد بها اذا وعليه جراء عمل الحفاظ فانهم ادخلوا هذا الحديث في كتاب الطهارة. كمسلم ابن الحجاج في صحيحه - 00:47:00

نسائي في المكتبة من السنن المسندة وابن ماجة في سننه. فالصحيح ان الطهارة المرادة الحديث الطهارة الفدية. والقائلون بان

الطهارة المذكورة في هذا الحديث هي الحزية مختلفون في معنى هذه - [00:47:30](#)

على قومين احدهما ان معنى الطهور شطر الايمان الطهارة الحثية شطر الصلاة. لان الصلاة تسمى ايمانا. ومنه قوله تعالى وما كان الله

مواضيع ايمانكم اي صلاتكم كما ثبت ذلك في قصة نزول الاية في الصحيح. والآخر - [00:47:50](#)

ان معنى الحديث ان الطهارة الحسية شرط شرائع الايمان. فشرائع الايمان الباقية تطهر الباطل. والطهارة الحفية تطهر الظاهر والقول

الثاني هو الصحيح. لان الطهارة الحسية لا تبلغ شطر الصلاة وانما تبلغ قدر ايش؟ تبلغ مسياحها. لحديث علي عند اصحاب السنن الا -

[00:48:20](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلاة ايش؟ الطهور فجعل الطهارة مفتاحا للصلاة فهو مفتاح السيف لا يصدر شيء. لا يبلغ

شريف لا يبلغ شر الشيخ. اي مثل هذا المسجد - [00:49:00](#)

له باب مفتاح الباب هل يبلغ شر المسجد؟ لا اذا الطهارة لا تطلب ابدا شطر الشطر الصلاة المفروضة وانما هي مفتاح لها فقط.

والصحيح ان المراد بهذا الحديث الطهارة الحسية - [00:49:20](#)

نصف شرائع الايمان لان الطهارة تطهر الظاء فان الانسان اذا توضحاً او الصدر فكأن هذا ظاهره. وبقية الامام يظهر الباطل مثل الايمان

بالله او الحياء او اماطة الاذى عن الطريق او غيرها من شرائعهما - [00:49:40](#)

هذا هو الصحيح في معنى الحديث. وقوله سبحانه الله والحمد تملأني او تملأ ما بين السماوات والارض هكذا على الشكل. فيما يملأ ما

بين السماء والارض هل هو الكلمتان او احدهما؟ فعلى الاول يكون المعنى ان سبحانه الله والحمد - [00:50:00](#)

لله تملأ ما بين السماوات والارض وعلى الثاني يكون المعنى ان سبحانه الله وحدها تملأ ما بين السماء والارض وان الحمد لله وحدها

تبدأ ما بين السماء والارض. ووقع في رواية النسائي وابن ماجة - [00:50:30](#)

تسديد والتكبير ملء السماء والارض. والتسبيح والتكبير ملء السماء والارض. وهذه الرواية له بالصواب ذكره ابو الفرج ابن رجب في

جامع العلوم والحكم. وهو كذلك رواية وزار. فاما رواية فان هذا اللفظ عند النفع وبماته اوثق من قواة هذا الحديث عند مسلم.

فالمقدم - [00:50:50](#)

الرواية التي في سنن النسائي وابن ماجة عن الرواية التي في صحيح مسلم. واما الدراية فلان ملء اعظم من ملئ السماء ما بين

السماوات والارض ووقع في الجملة الثانية والحمد لله تملأ - [00:51:20](#)

فكيف تكون الحمد لله وحدها تملأ الميزان الذي هو اعظم مما بين السماء والارض. ثم اذا اقتربت سبحانه الله صارت اقل من ذلك. فلا

اقل ان تكون كذلك او فوqe. والصواب في الرواية هو لفظ - [00:51:40](#)

ابن ماجة والتسبيح والتكبير منه السماء والارض. وقوله صلى الله عليه وسلم صلاة نور وصدقة الغانم والصبر ضياء. تمثيل لمقادير

هذه الاعمال بالانوار. فالصلاة نور مطلق والصدقة برهان والبرهان اسم للضياء الذي يحيط شعاع الشاة - [00:52:00](#)

والشمس حول رؤوسها فانه يسمى برهانا. والصبر ضياء. وهو ما كان فيه من النور اشراق دون احراق. ما كان فيه من النور اشراق

دون احراق. فاعلى هذه الانوار النور المطلقة - [00:52:30](#)

ودونه البرهان ودونه الضياء. والاعمال المذكورة هي في اثرها كهذه الانوار هذا الاثر المذكور في احوال هذه الاعمال له محلان احدهما

اثرها في الدنيا بما تجده الروح منها اثرها في الدنيا بما تجده الروح منها. والآخر اثرها في الآخرة - [00:52:50](#)

بما يكون من الجزاء اثرها في الآخرة بما يكون من الجزاء. فمثلا الصلاة تحدث في الروح نورا عظيما في الدنيا وهي كذلك تحدث في

الآخرة في الجزاء للعبد نورا عظيما. وعلى هذا نسب بقية - [00:53:20](#)

الاعمال المنصورة في هذا الحديث. ووقع في بعض نسخ صحيح مسلم في هذا الحديث والصيام صيام وهو مفسر للصبر. لان من

اعظم الصبر المأمور به هو الامساك عن المفطرات. المسمى في الشرع - [00:53:40](#)

الصيام وقوله كل الناس يغضوا فبائع نفسه فمعتقها او موبقها. والغدو هو السير في اول النهار والمعنى ان كل الناس يسعى فممنهم

ساع في عتق نفسه ومنهم ساع في اي اهلاكها. والسعي في عتق نفسه هو العامل بالطاعة. والساعي في اخلاف نفسه هو العمل -

[00:54:00](#)

معصية يا اهل يا رواه مسلم هذا الحديث اخرجه مسلم واوله في النسخ التي بايدينا فيما روى عن الله تبارك وتعالى وقد بين الله سبحانه وتعالى في هذا الحديث القدسي حرمة الظلم من جهتين - [00:54:30](#)

احدهما كونه سبحانه وتعالى حرمه على نفسه. فاذا كان الله حرمه على نفسه مع لقدرته وتماحه ملكه فحرمته على العبد اولى مع ظهور عزله وقصور مسكه. والاخرى وان الله جعله بيننا محرما فنهى عنه نحيا تحريمه كما قال فلا تظالموا اي لا يظلم بعضكم بعضا - [00:57:10](#)

والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه. هو وضع الشيء في غير موضعه حققه ابن عباس ابن تيمية في الحديث في بحث طويل له في شرح هذا الحديث. لان حقيقة الظلم فيها مأخذ متعددة - [00:57:40](#)
ومنافع مختلفة وكلام ابي العباس في الكتاب المذكور من احسن كلام من تكلم في تحقيق هذا المعنى قوله فمن وجد الطائفة فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه له معنيان صحيح ان - [00:58:00](#)

احدهما ان من وجد خيرا فليحمد الله على ما عجل له من جزاء عمله الصالح ومن وجد غير ذلك من اثر عمله السيء فليبادر الى التوبة ولا الا نفسه على الذنوب التي اوقعها فانه من ذنبه افشيه. فتكون الجملة على ارادة الامر مبنى - [00:58:20](#)
ومعنى والثاني ان من وجد خيرا في الآخرة فانه يحمد الله. ومن وجد غير ذلك فان انه يلوم نفسه ولا يبيندم فتكون الجملة في صورة الامر مرادا بها الخبر. والمعنيان صحيح ان والفرق - [00:58:50](#)

بينهما ان الاول يكون في الدنيا. والثاني يكون في الآخرة. ففي الدنيا يجد الانسان اثر عمل الخير فينبغي له ان يحمل ويجد اثر عمل الشر فينبغي له ان يلوم نفسه ويتوب الى الله. وفي الآخرة يجد العبد جزاء عمله الصالح - [00:59:10](#)
ويحمد الله عليه ويجد غيره جزاء عمله السيء فيندم حينئذ ندما شديدا. نعم صلى الله عليه وسلم. يا رسول الله - اخرجه مسلم في بهذا اللفظ ورواه في موضع اخر مختصرا بزيادة في اوله واخره. وقولهم اهل - [00:59:30](#)

هدوني اي اهل الاموال. وقوله اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون بيان حقيقة الصدقة شرعا. فالصدقة شرعا اسم جامع لانواع المعروف والاحسان. اسم جامع لانواع المعروف والاحسان. وهي نوعان احدهما صدقة مالية. صدقة مالية - [01:01:00](#)
والاخر صدقة غير مالية كالتسبيح والتمجيد والتكبير والتحميد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقوله وفي بضع احدكم صدقة البضع بضم الله الموحدة كلمة يثنى بها عن الفرج ويطلق ايضا على الجماع وكلاهما فصحا ارادته في الحديث. ذكره النووي في شهر - [01:01:30](#)

وقوله ارأيت لو وضعها في حرام الى اخره ظاهره ان العبد يؤجر على اهله ولو لم ينوي شيئا في قضاء شهوته. والصحيح ان العبد لا يؤجر على مباح الا معنية صالحة. فاذا نوى بقضاء وطنه احساس نفسه واحساس زوجته وطلب الولد الصالح - [01:02:00](#)
وغير ذلك من المقاصد المأمور بها شرعا ائيب على ذلك. وان لم يوجد هذا في نيته فانه لا عليها اخذا بمجموع الأدلة الواردة في هذا الباب انه لا ثواب على مباح الا بنية صالحة في - [01:02:30](#)

ووقع في رواية مختصرة في اخره عند مسلم ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى وسلمت وجه الاجزاء في الحديث الاتي. نعم صدقة صدقة هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما ذكر - [01:02:50](#)

فهو من المتفق عليه. والسياق المثبت بنبض مسلم اشبه منه بلفظ البخاري ولفظ البخاري قريب منه وقوله كل وعدة المفاصل فيه الانسان ستون وثلاثمائة مفصل. وقع التصريح به في صحيح مسلم من حديث - [01:03:50](#)

عائشة رضي الله عنها ومعنى في الحديث ان اتساق العظام والسلامة وترتيبها نعمة توجب وعلى العبد ان تصدق عن كل نصب منها ليحصل شكرها في كل يوم تبرع فيه الشمس - [01:04:20](#)

الحديث المذكور ان الشكر بهذه الصدقة واجب. والتحقيق ان الشكر له درجتان الاولى درجة فريضة. وجماعها الاتيان بالفرائض

واجتناب المحارم الاتيان بالفرائض واجتناب المحارم فهذا كفر مفروض عن العبد في كل يوم - [01:04:40](#)

والثاني درجة نافلة. درجة نافلة. جماعها التقرب بفعل النوافل وترك المكروهات التقرب بفعل النوافل وترك المكروهات وهذه درجة نافلة في حق فيما يتعلق بشكرهم وتقدم ان هذه الانواع من الصدقة ينجز عنها ركعتان من الضحى كما في صحيح - [01:05:10](#)

ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى فاذا ركع العبد ركعتين من الضحى ويومه وانما كانت الركعتان مجزئة في اداء الفطر اليوم لان العبد اذا صلى لله ركعتين تحركت جميع هذه المفاصل. فوقع شكرها. ثمان النبي - [01:05:40](#)

الله عليه وسلم وقتا مخصوصا لاداء شكر تلك اللصاص لصلاة الركعتين وهو وقت لانه وقت غفلة. ومن قواعد الشرع ان العمل القليل يعظم وقت الغفلة. ان العمل اذا يعظم وقت الغفلة. فكانت هاتان الركعتان عظيمتين يوقع - [01:06:10](#)

فالناس في الضحى وهو من انتفاع الشمس يخرجون في صلاة ارزاقهم واصلاح احوالهم في تدبير دنياهم فاذا ركع العبد ركعتين لله سبحانه وتعالى في وقت الغفلة عظم اجرهما حتى صارتا مؤديتين عن العبد - [01:06:40](#)

اثراء يومه نعم استغفر الله العظيم صلى الله عليه وسلم هذا الترجمة الحديث السابع والعشرون تشتمل على حديثين وادراكهما في ترجمة واحدة وعدد احاديث الانسان باعتبارك اثنان اثنين واربعين حديثا. واما باعتبار - [01:07:00](#)

فان عزة احاديث الكتاب ثلاثة واربعون حديثا. وحديث النواف عند مسلم بهذا له ووقع في رواية له الاثم ما حاك في صدرك. واما حديث واغسطس رضي الله عنه اخرجه احمد والداني باسناد ضعيف. ورواه الطبراني في المعجم الكبير والبزار باسناد اخر -

[01:08:20](#)

اه ضعيف ايضا لكن له شاهد من حديث ابي ثعلبة عند الطبراني في المعجم الكبير ورواه ايضا احمد في المسند وجود اسناده في جامع العلوم والحكم فهو حديث حسن لشاهده - [01:08:50](#)

انا لبسني عند احمد الطبراني في المعجم الكبير. وقوله صلى الله عليه وسلم البر الخلق فيه تعريف باعتبار حقيقته. تعريف البيئي باعتبار حقيقة. ويأتي في حديث تعريف المرء باعتبار اثره وثمرته. والبر مطلق على معنيين. احدهما - [01:09:10](#)

خاص وهو الاحسان في المعاملة الى الخلق. الاحسان في المعاملة الى الخلق الاخرون عام وهو اسم لجميع انواع الطاعات الظاهرة والباطنة فيشمل المعنى الاول وزيادة. وتقدم ان يقع ايضا على معنيين عامة وخاصة - [01:09:40](#)

وفي هذه الجملة بيان الحقيقة البر وسيأتي بيان اثره ويقابل البر الاثم وله مرتبتان. الاولى ما حاكت النفس وترددت القلب ان يطلع الناس عليه باستنكارهم له. ما حاكت النفس وتردد في القلب وكيف ان يطلع الناس عليه من كاره له - [01:10:10](#)

فهذه المرتبة مذكورة في حديث النواس وواضحة معا. والاخرى ما حاسة النفس وتردد القلب وان افتاه غيره انه ليس باسمي. ما حاس بالنفس وتردد في قلبه وانساه غيره انه ليس بيده - [01:10:40](#)

وهذه المرتبة مذكورة في حديث وادي وحده. والمرتبة الثانية اشد من الاولى. لان الاولى مما امتنع منها العبد لاجل استنكار الناس له. اما الثانية فان العبد يجد في الناس من يفتيه بها - [01:11:00](#)

نزينها له ولا يعدها اثما. وهذا الذي تقدم هو تعليق للابن باعتبار اثره وما ينشأ عنه واما باعتبار حقيقته فان الاثم هو ما تبقى لصاحبه عن الخير ما بطأ بصاحبه عن الخير - [01:11:20](#)

واخره عن الفلاح. وقوله في حديث وقصة بالسب قلبك. امر باستفتاء وهو مقصود بمحل الاشتباه المتعلق بتحقيق مناطق الحكم. وهو في محل الاشتباه في تحقيق مناطق الحكم. وليس الكفية القلب - [01:11:40](#)

محلا لصدور الحكم نفسيا. فالقلب لا يستفاد منه حكم مستقل. وانما يستفاد منه تحقيق المعنى الذي علقت به الشريعة الاحكام اهو حلال ام حرام؟ كمن وتردد هل تم عليه ام لم يسمى عليه؟ فانه لا يرجع الى قلبه بكون هذا - [01:12:10](#)

المقيم من الانواع الموجودة حلال ام حرام بل يرجع الى حكم الشريعة. فاذا كان النصيب مثلا غزالا كان حلالا واذا كان بيقبل كان حراما. فاذا كان الترصيد حلالا وهو غزال. بقي النظر في كفي القلب في تحقيق - [01:12:40](#)

المسمى الذي يسمى فاذا غلب على قلبه ووجد في قلبه سكونية وطمأنينة الى انه سمي عمل بذلك. وان تردد في ذلك ووجد اضطرابا

في نفسه فانه يترك ذلك. فالأخذ بفتوى القلب مشروط - 01:13:00

قم بامرین الاخذ بفتوى القلب مسروق بامرین احدهما كونها مخلطة على محل الاجتهاد المتعلق في تحقيق مناطق الحكم. كونها
مسلطة على محل الاشتباه المتعلق بتحقيق ملاص الحكم والاخر ان يكون المستفتي قلبه ممن - 01:13:20
للعادلة الدينية والاقامة الشرعية. وقوله البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأنت اليه القلب هذا تفسير للبر باعتبار اثره. وهو ما يدركه وما
يفرزه في النفس. وهو ما سكن اليه القلب - 01:13:50

شرح له الصدر. وقوله وان الناس وادوه معناه ان ما حكى في نفسك وتردد في قلبك دعواتكم وان افترت انه ليس باثم. وهذا
مشروط بامرین. احدهم وان يكون من وقع في قلبه الحي والتردد ممن انشرح صدره واستنار قلبه بكمال الايمان - 01:14:10
وقوة اليقين ان يكون من وقع في قلبه الحي والتردد ممن انشرح صدره واستنار قلبه في كمال الايمان هو في يقين والثاني ان
يكون اختبه مفتيا بمجرد الظنون والاهواء. ان يكون مفتية مفتيا - 01:14:40
بمجرد الظلم والاهواء دون الادلة الشرعية فاذا كان المفتي المستفتي على الحال المتقدمة على الحال المذكورة فان الانسان لا يعول
على مثواه ويعمل بما يجده في قلبه من كراهة الشيء وبغضه - 01:15:00

نعم صلى الله عليه وسلم هذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي كما اتاه اليه المصنف واخرجه ابن ماجة ايضا فكان ينبغي ذكره
معهم تسميما للعزل الى اصحاب السنن وليس الحديث في هذا السياق عند احد منهم بل هو مؤلف من مجموع رواياتهم. وهو حديث
صحيح من اجود حديث اهل - 01:15:20

والحديث المذكور مؤلف من امرین. احدهما موعظة بليغة والآخرة وصية اوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم. فاما الموعظة البليغة
فذكر الصحابي في انها موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون. ووجد القلب هو رجفانه وانصداعه - 01:16:40
هو وجهانه وانصداعه لرؤية من يخاف سلطانه وعقوبته او ذكره لرؤية من يخاف سلطانه وعقوبته او ذكره قال ابن القيم رحمه الله
ظرف العلم هو جريان الجمع منها. وذكر العين هو جريان الدمع منها. واما الوصية التي اوصى بها النبي - 01:17:10
صلى الله عليه وسلم فانها تجمع اربعة اصول. احدها تقوى الله. وتقدم انها اتخاذ العبد بينه وبينما يخشاه من ربه وقاية من امتثال
اغتصاب الشرع. والثاني السمع والطاعة لمن ولاه الله امرا - 01:17:40

ولو كان المتأمل عبدا يأنس الاخبار حال الاختيار من الانقياد له. والفرق بين السمع والطاعة ان السمع هو القبول. والطاعة هي الامتثال
والانقياد والثالث لزوم سنة النبي صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراحلين المهديين ابي بكر وعمر وعثمان - 01:18:00
وعلي واكد الامر بلزومها للعض عليها بالنواجذ. وهي الاضواء. اشارة الى قوة التمسك بها والرابع الحذر من الامور وهي البدع تقدم
حجها في حديث عائشة وهو الحديث الخامس قال الصلاة - 01:18:30

هذا الحديث اخرجه الترمذي وابن ماجة ايضا ضعيفة وروي منه منقطعة ومن اهل العلم ميل قول الحديث بمجموعها واللفظ المذكور
هو رواية الترمذي قريبا منه واوله كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر - 01:19:20

فاصبحت يوما قريبا منه ونحن نسير. فذكر الحديث. وهو من الاحاديث العظيمة الجامعة بين الفرائض والنوافل فاما الفرائض فهي
المذكورة في قوله تعبد الله ولا تشرك به شيئا الى قوله وتحج - 01:21:00

البيت. وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيها اركان الاسلام التي تقدمت في حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما بني الاسلام
على خمس وهو الحديث. واما النوافل ففي قوله صلى الله - 01:21:20

الله عليه وسلم الا ادلك على ابواب الخير. فابواب الخير يراد بها النوافل. والممدوح منها في هذا الحديث ثلاثة الاول الصوم
المذكور في قوله الصوم جنة. والجنة اسم الامام تجلوا به في الدرع ونحوه. فمعنى قولهن اي وقاية وحماية. وهو وقاية - 01:21:40
للعبد في الدنيا من المعاصي ووقاية له في الآخرة من النار. والثاني الصدقة ان المذكورة في قوله الصدقة تطفى الخطيئة كما يطفى
الماء النار. والثالث صلاة الليل المذكورة في قوله - 01:22:10

وصلاة الرجل في جوف الليل. وجوف الليل هو وسطه. وذكر الرجل تغريبا الا بالمرأة مثله. وتلاوة الآية عقب ذكر صلاة الليل للدلالة

على جزاء اهله ولما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من ذكر تفاصيل الجمل جمع في وصيته معاذاً كليا - [01:22:30](#)
فاذا فقال انا اخبرك برأس الامن وعموده وذرة سنامه ثم ذكرهن فقال رأس الامر الاسلام هو الدين الذي بعث به النبي صلى الله عليه وسلم ورأسه الاسلام المراد به الشهادتان. لما - [01:23:00](#)

من اسلام الوجه لله بالاخلاص ولرسوله صلى الله عليه وسلم من متابعة. ثم قال وعموده الصلاة اي ما يقوم عليه كما يقوم الفساط على عموده او الخيمة على عمودها فهو بهذه المنزلة ثم قال - [01:23:20](#)

كلامه الجهاد اي اعلاه فالذروة اعنت فيه وارفعه. وزادها كما تقدم صومه قالوا للإخوة وذروة وذكر ايضا الفتح في لغة ضعيفة. ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم بين النبي صلى الله عليه وسلم ملاك الامر كله فقال الا اخبرك في ميلاد - [01:23:40](#)

ذلك ثم قال كف عليك هذا اي لسان. والبناء قوام الشيخ. اي نظامه والامر الذي يعتمد عليه منه فهو الجامع له. وهو بكثرة الميم وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم اصل الخيل والشر - [01:24:10](#)

انهما وهو الامر بحفظ اللسان. فمن حفظ لسانه جمع الخير. ومن ضيع لسانه وقع في الشر وقوله سجلتهم بكاء اي فقدتك. وهذا دعاء لا تراء به حقيقته. بل هو من الالفاظ الجارية - [01:24:40](#)

العرب لا يريدون حقيقتها. وقوله ومن يسب الناس في النار على وجوههم او على مناخرهم الا حصائد افعالهم التي يجب ان يفرحوا الناس على وجوههم وعلى او على مناخرهم وهي انوفهم حصائد السنتهم - [01:25:00](#)

والحصائد جمع قصيدة. وهي اسم لما قيل للناس باللسان وقطع عليه بهم اسم لما قيل في الناس باللسان وقطع عليه بهم. قاله ابن فارس في مقاييس اللغة فلا في الحديث جنس الكلام. وانما المراد معنى مخصوص. وهو الكلام الذي يتكلم به - [01:25:20](#)

في حق غيره حاكما عليه بشيء دون بينة مما يرجع الى الغيبة والنميمة. نعم قال الله الله اكبر هذا الحديث اخرجه الدرر في السنن واسناده وفي سياقه تقديم وتأخير عما اثبتته المصنف هنا. وليس عنده في النسخ المنشورة - [01:25:50](#)

بايدينا رحمة لكم وانما وسكت عن اشياء من غير نسيان. وفي الحديث جماع احكام الدين فقد قسمت فيه الى اربعة اقسام مع بيان واجب فيها. فالقسم الاول الفرائض. والواجب فيها عدم - [01:26:50](#)

بضاعتهما فالقسم الاول الفرائض والواجب فيها عدم اضاءة الناس. والقسم الثاني والمراد بها في هذا الحديث ما اذن الله به. ما اذن الله به وهو يشمل الفرائض والنوافل والمباحات ويسمى ما حرمه الله ايضا حدودا. لكن ليست هي المراد - [01:27:10](#)

في هذا الحديث والواجب في الحدود المأذون بها عدم تعديها. وتعدي الحدود ومجاوزة الحد المأذون به فيها. تعدي الحدود هو مجاوزة الحد المأذون به فيها. والقسم الثالث المحرمات والواجب فيها عدم انتهاكها. والواجب فيها عدم انتهاكها. للكفر - [01:27:40](#)
عنها والانتهاج عن اعترافها. والقسم الرابع المسكوب عنه. وهو ما لم يدرك حكمه خبرا او طلبا. ما لم يذكر حكمه خبرا او طلبا. بل هو منا عهده الله عنه والواجب على العبد فيه عدم البحث عنها. والواجب على العبد فيه عدم البحث عنها. وقوله وسكت عن -

[01:28:10](#)

اشياء فيه اثبات صفة السكوت لله. ونقل ابو العباس ابن تيمية الحفيظ الاجماع عدم صفات الله السكوت. والمراد بصفة السكوت هو عدم بيان الحكم واظهاره. وعدم الحكم واظهاره وليس المراد الانقطاع عن الكلام. لان الاحاديث والآثار - [01:28:40](#)

التي ورد فيها ذكر صفة السكوت لا تأتي على معنى الانقطاع عن الكلام وانما تأتي على معنى عدم ازالة واصل السكون في اللسان ان يتطاعوا عن السيف. ولذلك يسمى ترك الكلام ثبوتا لان الانسان ينقطع عن الخلاف - [01:29:10](#)

ويسمى عدم ادخال الحكم سكوتا لانقطاع البيان عنه وعدم وجود حكم يتعلق به والاصل الواحد قد توجد منه صفة تثبت لله توجد منه صفة لا تثبت لله. السكوت الذي بمعنى الانقطاع عن الكلام لا يسجد لله لكن السكوت الذي بمعنى عدم اخراج الحكم يثبت لله.

ومثله النسيان الذي - [01:29:30](#)

الذهول عن المعلوم فانه لا يثبت لله كما قال تعالى وما كان ربك نسيا. واما النسيان الذي هو بمعنى تأثرت عن علم وعمد فانه يثبت لله كما قال تعالى نسأل الله فنسيهم. نعم - [01:30:00](#)

هذا الحديث اخرج ابن ماجة بسند ضعيف جدا واوله عنده اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل ورمي من وجوه اخرى لا فمناها شيء. فتحسينه بعيد والزهد في الدنيا شرعا الرغبة عما لا ينفع في الآخرة. الرغبة عما لا ينفع - [01:30:20](#) وهذا معنى قول ابي العباس هو ترك ما لا ينفع في الآخرة. ويندرج تحت هذا الوصف اربعة اشياء اولها المحرمات وثانيها المكروهات وثالثها المشتبهات لمن لا يتبينها. المشتبهات لمن لا يتدينها ورابعها قبول المباحات. وهو ما زاد عن حاجة العبد منه. فالزهد -

[01:31:20](#)

يكون متعلقه ما يرجع الى هذه الاصول الاربعة. والزهد في الدنيا يشمل الزهد من ما في اي الا فان من زهد في الدنيا زهد فيما عند الناس. وانما خلق بينهما في الحديث - [01:32:00](#)

الاختلاف والثمرة الناشئة عنهما فان الانسان عند في الدنيا احبه الله. واذا زهد فيما عند الناس احبهم بالاختلاف الثمرة اخرج احدهما عن الآخر. نعم هذا الحديث لم يحدثه ابن ماجة في السنن مسندة من حديث ابي سعيد الخدري كما اتاه المصلى. وانما اخرج عن ابي سعيد الخزي - [01:32:20](#)

في سننه. نعم الحديث عند ابن ماجة لكن من حديث ابن عباس رضي الله عنه واسناد الحديثين ضعيف. لكن يروى هذا الحديث عن جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [01:33:20](#)

بطرق يقوم بعضها بعضا يقتضي مجموعها ان يكون الحديث حديثا حسنا. وفي الحديث المذكور نفي امرين احدهما قدره قبل وقوعه فيدفع بالحيولة دونه قبل وقوعه فيدفع بالحيولة دونه. والآخر الضرر بعد وقوعه. فيرفع - [01:33:40](#) بعد نزوله. فقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار يشمل النوعين جميعا. اما قول الضرر الجاد فيختص بالضاد اذا وقع ولا يتعلق بالضال قبل وقوعه. فقوله صلى الله - [01:34:10](#)

وسلم اكمل على من نوعين من قرين من الضرر هذا حديث اخرج البيهقي في السنن الكبرى. وهو بهذا اللفظ غير مكتوب وانما وانما يثبت من حديث ابن عباس بلفظ لو يعطى الناس - [01:34:30](#)

دعواهم اذا دعا ناس دماء رجاله واموالهم. ولكن البيئة على المدعى عليه متفق عليه واللفظ لمسلم وليس عندهما ان البيئة على المدعى. والحديث عندهما ايضا بلفظ مختصر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضاء ان اليمين على المدعى عليه. والدعوة اسم لما يضره العبد - [01:35:20](#)

الى نفسه مستحقا على غيره. اسم لما يضيفه المرء الى نفسه مدعى على غيره قوله لي على فلان الف ريال. والبيئة اسم لما يبين به الحق ان يظهر اسم لما يبين به الحق ان يظهر كالشاهد والحجة وغيرها. والمدعى - [01:35:50](#)

هو المبتدأ بالدعوة المطالب بها. هو المبتدأ بالدعوة المطالب بها. وضابطه عند وهاء من اذا سكت فرج. من اذا سكت ترك. لانه هو صاحب المطالبة والادعاء. واما المدعى فعليه فهو الذي وقعت عليه الدعوة وهو الذي وقعت عليه الدعوة وضابطه عند الفقهاء -

[01:36:20](#)

هو من اذا سكت لم يترك. ومن اذا سكت لم يترك لان سكوته اقرار فيؤخذ به ويطالب الحق وقوله والجميل على من انكر اي من انكر دعوة المدعى فعليه اليمين وهي القسم - [01:36:50](#)

ومقتضى هذا الحديث ان البيئة على المدعى مطلقا وان اليمين على المدعى عليه مطلقا وليس الامر كذلك في كل حال. بل الحديث لو صح بهذا اللفظ فهو من العامي المخصوص - [01:37:10](#)

لان من الاحوال ما يقضى فيه بان تكون اليمين على المدعى ومنها ما يقضى بان اليمين لا تكون على مبدع عليه على ما هو مبين عند الفقهاء في كتاب القضاء في باب الدعاوى والبيانات - [01:37:30](#)

منه فالقرائن المكتسبة بالقضية ربما جعلت اليمين في جانب هذا او جعلتها في جانب ذات صلى الله عليه وسلم هذا الحديث متضمن الامر بتغيير المنكر والامر يفيد الوجوب. فان كان الملك يستغيث واجب. والمنكر شرعا اسم لكل - [01:37:50](#)

ما انكره الشرف اسم لكل ما انكره الشرف بالنهي عنه نهى تحريمه. بالنهي عنه نهى تحريم في المنكرات هي المحرمات. وتغيير المنكر

المأمور وتغيير المنكر المأمور به له ثلاث اولها تغيير المنكر باليد. وثانيها تغيير المنكر باللسان - [01:38:40](#)
تغيير المنكر بالقلب. والمرتبان الاوليان شرطة لهما الاستطاعة. وبدون تسقطان. اما المرتبة الثالثة فلم تشترط لها الانقطاع. لان القدرة عليه متحققة متحققة في حق كل احد. وكيفية تغيير المنكر بالقلب - [01:39:10](#)

تكون بكراهة العبد المنكرا وبغضه له. فاذا وجد في قلبه كراهة المنكر وبغضه فقد ادى ولا يلزم ان يأتمن بذلك تغير الوجه وتمعظه وحوصلته بل اذا وجد معنى البغض والكراهية في قلبه فقد انكر وهذا وهذه الكراهة والمؤمن - [01:39:40](#)
فرضاها القلب. ووجوب تغيير المنكر على برائتهم الثلاثة مشروط بشرط الرؤية لقوله صلى الله عليه وسلم من رأى اباكم منكرا وهذه الرؤية هي الرؤية البصرية للعلمية لان رأى وعودا واحدا وراء العلمية. وهذا الحديث ليس فيه الا مفعول واحد. وهو منكرا. فدل - [01:40:10](#)

ان الرؤية التي علق بها الانكار هو هي الرؤية البصرية التي للعين كل المسلم هذا الحديث اخرج مسلم في الصحيح دون قومه ولا يكذبه ولا يكذبه. فانها غير واردة في روايته. جزاء بذلك - [01:40:40](#)
من اهل العلم فليست هي من اختلاف النسخ بل من غلق بعض بعض من يذكر الحديث فيدخله في لما ليس منه وهذا ليس من جنس الادراك لان المدرك ما كان مويا في بعض الطرق. واما ما لم - [01:41:50](#)

المروية في بعض الطرق فانه لا يسمى ادراجا. بل الاشبه ان يسمى ملزقا وهو ان يذكر في لفظ ما ذنب الله في شيء من طريقه؟ كحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - [01:42:10](#)

يتعوذ من علم لا ينفع وقلب لا يخشع. وعين لا تدمع فان العين لا تدمع بشيء من طرق الحديث وانما اخرجها من ابرزها في الفاظ الحديث ومثلها ايضا وفي حديث الازكار بعد الصلاة تباركت وتعاليت يا دلال والاخلاص فانك عانيت ليست بشيء من طرق الحديث ومثله الحديث - [01:42:30](#)

طلب العلم خيرة على كل مسلم ومسلمة فان زيادة مسلمة ليست بشيء من طلب الحديث بل ان دخل بعض الناس في الحديث. وقوله لا تحاسة نهى عن التحاسد. والحسد هو كراهية جريان النعمة على العبد. كراهية جريان - [01:43:00](#)

على العبد سواء اقترن بهذه الكراهية تمنى زوالها او لم يغترز ام لم يغترز قوله ولا ثلاثة نهى عن النهي. واصله في لسان العرب اثاره السين بمكر وحيدة وخداع فالحديث في النهي عن تحصيل المطالب بالمكر والحيلة والكيف ومن - [01:43:20](#)

ذلك ما يذكره الفقهاء من بين النزع او النجس وهو ان يزيد في السلعة من لا يريد شراءها ابتغاء استغلالها فيزيد فيها وهو لا يريد افتراء انما لترتفع قيمتها. وهو فرد من افراد - [01:43:50](#)

عنه وقوله ولا تدابضوا نهى عن البغض. اذا علم المصوغ الشرعي. اما اذا كان البغض اجري مسوغ شرعي ككراهيته معصية العبد فهذا مما امر به شرعا فان العبد يبغض لاجل - [01:44:10](#)

ما يقع فيه من المعصية. وقوله ولا تجابروا نهى عن التدابر وهو التخاطب والهجر الهجر نوعان احدهما ما كان تبره الدنيا. ولا تجوز فيه نتج عن ثلاث ليال والاخر ما كان سببه الدين. وهذا تجوز فيه - [01:44:30](#)

الزيادة عن الثلاث في حديث الثلاثة الذين خلقوا فانهم هجروا مدة شهر وتقصير المدة معلق بالمصلحة وقوله وكونوا عباد الله اخوانا يحتمل معنى احدهما انه انشاء لا ترداد به حقيقته. بل يراد به الخبر. فالمعنى - [01:45:00](#)

انكم اذا تركتم التحاسد والتباغض والتناجس والتدابير فستكونون عبادا لله اخوانا والاخر انه انشاء ترداد به حقيقته. انه انشاء يراد به حقيقته. وهي جاء الامر اي كونوا عباد الله اخوانا. فيكون امرا بتحصيل كل سبب يوصل الى الاخوة - [01:45:30](#)

بنية ويحققها وقوله التقوى ها هنا ويشير الى صدره ثلاث مرات اي ان اصل التقوى في القلب ومن ثم اشار النبي صلى الله عليه وسلم الى صدره للاعلام بان اصل التقوى ومستقرها هو - [01:46:00](#)

وما يبدو على العبد هو من اثارها فهي بمنزلة بذور الشجرة التي في الارض ويظهر على الارض سقف الشجرة وورقها وثمارها. وانما يسلم بالتقوى اذا ادعاها في قلبه اذا وفرت اثارها. اما من يزعم ان التقوى في قلبه ثم - [01:46:20](#)

ولا تظهر عليه اثارها فلا صلاة ولا قيام ولا زكاة ثم يزعم ان التقوى في القلب فهذا كاذب في دعواه فانه لو صدقة بدعوى نبذت اثار
التقوى على جوارحه وهذا اخذ شرح هذه الجملة من الكتاب ونستكمل بقيته باذن الله - [01:46:50](#)
بعد صلاة المغرب والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - [01:47:10](#)